mroftalp htehaB ni knil muideM

زوجها ترك دينه وذهب وراء رغباته ويمنها من ارتداء الحجاب والصلاة والصيام فماذا تفعل؟ الشيخ الفوزان

صالح الفوزان

تزوجت رجلا منذ اربع عشرة سنة ولم يكن لها علم بان هذا الرجل قد ترك دينه وذهب وراء ملذاته ورغباته. ويوما بعد يوم ازدادت مشكلتها معه الى حد انها لم تعد تحتمل ذلك الوضع فهي تريد جوابا مقنعا وشرعيا حسب شريعة الله ورسوله - 00:00:00

قد انجبت من هذا الرجل اربع بنات وابنا وحياتها معه خطأ. فهو يمنعها من الحجاب الشرعي. وقد حلف يمينا بالطلاق بالثلاث ان رآها تصلي ليمزقن ملابس الصلاة. وكلما جاء رمضان يمنعها من الصيام الى ان تضطر لترك المنزل الزوجي ولا تعود - 00:00:20

والا بشروط ولكنه يعود هذا الرجل كما كان واسوأ. فتصلي بالخفية عنه من خوفها لو رآها لضربها ومزق ملابس صلاتها. ومع ذلك لا يجالس الا الاشرار ويسهر الى اخر الليل ويأتيها وهو سكران فاقد الوعي. ومقصرا في واجباته حتى المنزلي - 00:00:40

ومصروف المنزل الفاظه سيئة للغاية معاملته قاسية. وما تخشى وهي تخشى ان تترك المنزل فهي تخشى على بناتها منها رغم انه والدهم الا انه لا يعرف الله. فتتوقع منه كل شيء والعياذ بالله. فما الحكم في عيشها مع زوج بهذه الحالة - 00:01:01

اولا يجب عند الزواج اختيار الازواج الصالحين. نعم. المتمسكين بدينهم الذين يرعون حرمة الزواج حسنى العشرة وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا جاءكم من ترضون دينه وامانته فزوجوه فدل على انه يطلب عند الزواج - 00:01:21

تحري واختيار الزوج المتمسك بدينه وانه لا يجوز ان يتساهل في هذا الامر. وقد كثر التساهل في زماننا هذا في هذا الامر خطير وصار الناس يزوجون بناتهم ومولياتهم لرجال لا يخافون الله واليوم الاخر. وصرن يشتكين من مثل واقع هذا الزوج - 00:01:41

الذي ذكرته السائلة. نعم. من اضاعة دين الله وارتكاب المنكرات والعشرة السيئة. ووقعن في حيرة من امر هؤلاء ولو انهم تحروا قبل الزواج الرجل الصالح ليسر الله سبحانه وتعالى ولكن هذا في الغالب ينشأ من التساهل وعدم - 00:02:01

مبالاة بالازواج الصالحين. ورجل السوء لا يصلح ابدا. ولا ينبغي التساهل في شأنه. لانه يسيء الى المرأة وربما يصرفها عن دينه وربما يؤثر على ذريتها فهو قرين سوء لا يجوز تزويجه. واذا كان آآ مرتدا عن دين الاسلام - 00:02:21

لارتكابه ناقضا من الدين فهذا لا يجوز ان يزوج مسلمة. قوله تعالى ولا لقوله تعالى ولا تنكحوا المشركين حتى يؤمنوا لقوله سبحانه وتعالى فلا ترجعوهن الى الكفار لهن حل لهم ولا هم يحلون لهن. واما اذا تزوجها وهو مسلم ثم ارتد - 00:02:41

والعياذ بالله بعد ذلك فانه يفرق بينه وبين زوجته المسلمة الا اذا تاب وهي في العدة فانها ترجع اليه. فالحاصل انه يجب الاعتناء بهذا الامر الخطير وان يهتم باختيار الازواج للنساء ولا يتساهل فيه لانه يترتب عليه امور - 00:03:01

كثيرة. نعم. واما بالنسبة لما ذكرت السائلة من حال زوجها واعراضه عن دين الله وانه يجبرها على ترك الصلاة وفعل المنكرات. وانه لا يتورع عن المحرمات فهذا امر خطير لا يجوز - 00:03:21

لهذه المرأة ان تبقى في عصمته ويجب عليها ان تطلب الفراق منه لانه لا خير فيه ولا خير في البقاء معه. فيجب عليها ان تفارقه وان تبتعد عنه لتسلم على دينها وتسلم على عرضها وتسلم على بقية حياتها لان لا تضر بها او يصرفها - 00:03:36

عن دينها. نعم. نعم. اذا حصل وفارقته فمع من يكون الاطفال. يكون الاطفال اذا كانوا صغارا دون التمييز يكونون مع امهم الا اذا تزوجت. نعم. فانها تسقط حضانتها. اما اذا بلغ الذكور سبع سنين فانهم يخيرون. فاذا اختاروا من يصلح - 00:03:56

دينهم وتربيتهم الصحيحة كانوا معه من الاب او من الام. والحاصل ان ولي الامر يرجع في هذا الى الى القاضي الشرعي فينظر في

مصلحة هؤلاء الاطفال ويجعلهم عند من يحسن اليهم ويحسن تربيتهم. نعم. نعم - 00:04:16
احسن الله اليكم - 00:04:33